S/2001/693

الأمم المتحدة



مجلس الأمن

Distr.: General
13 July 2001
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الأمين العام

يذكر أعضاء مجلس الأمن أنه بعد تقديم تقرير الأمين العام بشأن إنشاء محكمة خاصة لسيراليون (S/2000/915) بتاريخ ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، جرى تبادل للرسائل بين المجلس والأمين العام في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ (S/2000/1234)، و ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ (S/2001/40)، و ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ (S/2001/95) أفضى إلى تعديلات في نص مشروع الاتفاق مع حكومة سيراليون ومشروع النظام الأساسي للمحكمة. وتم التشاور مع حكومة سيراليون بشأن هذه التغييرات وأعربت الحكومة في رسالتها المؤرخة ٩ شباط/فبراير ٢٠٠١ الموجهة إلى المستشار القانوني عن استعدادها لقبول النصين.

بيد أنه، وحسب ما تم الاتفاق عليه بين أعضاء مجلس الأمن والأمين العام، فإن تنفيذ الاتفاق المنقح لن يبدأ إلا بعد التأكد من توافر ما يكفي من المساهمات لتمويل إنشاء المحكمة وعملها لفترة ١٢ شهرا، وكذلك توافر تعهدات تعادل المصروفات المتوقعة لفترة الـ ٢٤ شهرا التي تلك ذلك. وفي ذلك الوقت أيضا سيُبرم الأمين العام وحكومة سيراليون اتفاقا بشأن إنشاء المحكمة الخاصة لسيراليون واضعين بذلك إطارا قانونيا للشروع في العملية.

وفي ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠١، وجهت إلى جميع الدول دعوة للتبرع للمساهمة بالأموال والعاملين والخدمات للمحكمة الخاصة لسيراليون. وتقدر الاحتياجات لإنشاء المحكمة الخاصة للسنة الأولى من عملها ولفترة الـ ٢٤ شهرا التي تلي ذلك، استنادا إلى النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة والنظامين الإداري والأساسي للموظفين، بنحو ٣٠,٢ مليون دولار و ٨٤,٤ مليون دولار على التوالي، أي ما مجموعه ١١٤,٦ مليون دولار.

ومع بدء فترة دعوة التبرع البالغة ٦٠ يوما، شرع المستشار القانوني في عملية مشاورات دورية غير رسمية بين الأمانة العامة ومجموعة من الدول المهتمة. وتمثل الهدف من

هذه المشاورات في مناقشة الترتيبات العملية لإنشاء المحكمة الخاصة وتشغيلها، وخصوصا تشكيل لجنة للإدارة وتحديد عناصر تقديرات الميزانية ومستوى الوظائف وجدول المرتبات للموظفين الدوليين والموظفين المحليين، فضلا عن إيجاد الأماكن للمحكمة. ومن خلال هذه الاجتماعات، اتضح أن الأطر المالية قد تعرضت لتخفيض كبير وأن كمية المساهمات التي يحتمل توافرها لمرحلة بدء تشكيل المحكمة وللسنة الأولى من عملها ستتراوح بين ١٥ و ١٨ مليون دولار فقط.

ونظرا لشعوري بالقلق إزاء فعالية محكمة خاصة خُفضت ميزانيتها، وجهت دعوة لأعضاء المجلس الخمسة عشر لجلسة غير رسمية في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وجرى التعبير عن آراء مختلفة في تلك الجلسة فيما يتعلق بالحاجة إلى تقليص حجم عملية المحكمة الخاصة بما يتناسب مع مقدار ما يتاح من الأموال. ودون المساس باستقلال المدعي العام، أعاد أعضاء المجلس تأكيد فهمهم، المتمثل في أن الولاية الشخصية للمحكمة الخاصة ستظل محصورة في العدد المحدود من الأشخاص الذين يقع على عاتقهم القدر الأكبر من المسؤولية عن الجرائم التي ارتكبت. وبناء على اقتراح تقدمتُ به، تم الاتفاق على مواصلة النقاش حول تنقيح مفهوم عمل المحكمة الخاصة وذلك في إطار فريق عامل صغير يتكون من الدول المهتمة وفريق من الأمانة العامة. وفي ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١، قدمت الأمانة العامة لمجموعة الدول المهتمة تقديرات منقحة للميزانية تبلغ ٥٧ مليون دولار تقريبا للسنوات الثلاث الأولى من عمل المحكمة، ومنها ١٦,٨ مليون دولار للسنة الأولى.

وتشير التقديرات المنقحة للميزانية إلى تقليص حجم عملية المحكمة الخاصة مع المحافظة على طبيعتها ووضعها كمحكمة خاصة، وعلى المعايير الدولية للعدالة والقانون المنطبق فيها. وقد أدت مجموعة من العوامل إلى خفض تقديرات الميزانية، وهي تشمل حساب المرتبات على أساس مختلف، وخفض المعدلات العادية لاحتياجات دعم البرامج وللاحتياجات الطارئة، فضلا عن الاعتماد على مؤسسات سيراليون وموظفيها وعلى القدرات الإدارية والأمنية لبعثة الأمم المتحدة في سيراليون، على الأقل في مرحلة البدء.

واستنادا إلى الميزانية المنقحة، جدّدتُ في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١، توجيه دعوة التبرع للدول لكي تحدد حتى ٢٩ حزيران/يونيه المساهمات التي تعتزم تقديمها في شكل أموال وعاملين ومعدات وخدمات لإنشاء المحكمة الخاصة ولفترة ١٢ شهرا الأولى من عملها وكذلك لتحديد التعهدات لفترة الـ ٢٤ شهرا التي تلي ذلك. وأكدت في تلك الدعوة على أهمية تعيين المدعي العام والموظفين التابعين لمكتب المدعي العام وموظفي التحقيق، ومسجل،

فضلا عن قضاة لدائرتي المحاكمة والاستئناف. وسيرحب بالترشيحات أو المساهمات بأي عدد من هؤلاء الموظفين أو جميعهم.

وحتى ٦ تموز/يوليه ٢٠٠١، استلمت الأمانة العامة ما يشير إلى مساهمات مالية للسنة الأولى من عملية المحكمة الخاصة تبلغ ١٥ مليون دولار، مع وجود نقص مقداره ١,٨ مليون دولار، وتعهدات لفترة الـ٢٤ شهرا التي تلي ذلك تبلغ ٢٠,٤ مليون دولار تقريبا، مع وجود نقص مقداره ١٩,٦ مليون دولار للسنتين الثانية والثالثة. ولم تقدم إلا مساهمات محدودة فيما يتعلق بالموظفين. وعلاوة على ذلك، عرضت إحدى الدول مساهمة عينية في شكل مفروشات.

ونظرا لأن مقدار المساهمات التي تم الحصول عليها تكفي للشروع في إنشاء المحكمة الخاصة وللسنة الأولى من عملها وفقا لمفهوم العمل الذي تم تقليصه، فإني أعتزم تعميم رسالة على البلدان التي تقدمت بتعهدات للسنوات الثلاث الأولى من عمل المحكمة الخاصة لأطلب منها إيداع مساهماتها للسنة الأولى في صندوق استئماني في خلال ٣٠ يوما. وحينما تتوافر الأموال بالمبالغ التي تم التعهد بها في الصندوق الاستئماني، سأطلب من المستشار القانوني أن يبرم، نيابة عن الأمم المتحدة، الاتفاق المعني بإنشاء المحكمة الخاصة مع حكومة سيراليون. وأعتزم أيضا إرسال بعثة للتخطيط إلى فريتاون لكي تناقش مع سلطات سيراليون التنفيذ العملي للاتفاق، ونوع ونطاق المساهمات المتوقعة فيما يتعلق بتقديم الموظفين من مواطني سيراليون والخدمات، ووضع الأساس لوصول العناصر المتقدمة من المحكمة الخاصة التي تتكون من نواة موظفيها الإداريين والموظفين التابعين لمكتب المدعي العام.

وفي محاولتي للتيقن من توافر ما يكفي من الأموال للشروع في إنشاء المحكمة الخاصة والبدء بعملها، أظل على وعي بالصعوبات الكامنة في ضمان التمويل على أساس التبرعات. وعلى هذا الأساس، فإني أحتفظ بالحق في العودة إلى المجلس الأمن في أي وقت أثناء عمل المحكمة الخاصة لأطلب منه إعادة النظر في وسائل بديلة لتمويل المحكمة. وتقع على عاتق الدول الأعضاء، متى ما قامت المحكمة، مسؤولية التأكد من توافر موارد كافية لاستكمال الإجراءات ضد أولئك الأشخاص الذين توجه إليهم التُهم.

وإني لألتمس موافقة المجلس على النهج المقترح.

(توقيع) كوفي ع. عنان